

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٠/٧٣

بتعديل ملحق أحكام اللجنة الوطنية للسلامة على الطريق

المرفق بالمرسوم السلطاني رقم ٩٧/٦٤

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون المرور الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٣/٢٨ ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/٦٤ بإنشاء اللجنة الوطنية للسلامة على الطريق ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : تضاف إلى نهاية المادة (١) من ملحق أحكام اللجنة الوطنية للسلامة

على الطريق المرفق بالمرسوم السلطاني رقم ٩٧/٦٤ المشار إليه ،

فقرة جديدة نصها الآتي :

" ولمجلس الوزراء إعادة تشكيل اللجنة أو تعديل تشكيلها بناء

على اقتراح من المفتش العام للشرطة والجمارك " .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في : ١٢ من جمادى الثانية سنة ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٦ من ماي سنة ٢٠١٠ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان